

## كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

@ يفت فيها بشيء قط وحکى ابو الفیاض عن شیخه أبي حامد المروزی أنه لم یفت فيها بشيء قط قال المروزی فاقتديت بهذا السلف ولم أفت فيها بشيء لأن استعمال التوقي أحوط من فرطات الإقدام وأما الوجهان فلا بد من ترجيح أحدهما وتعرف الصحيح منهما عند العمل والفتوى بمثل الطريق المذكور ولا غيره فيها بالتقدم والتأخر وسواء وقعا معا في حالة واحدة من إمام من أئمة المذهب أو من إمامين واحد بعد واحد لأنهما إنتسبا إلى المذهب إنتسابا واحدا وتقدم أحدهما لا يجعله بمنزلة تقدم أحد القولين من صاحب المذهب وليس ذلك أيضا من قبيل اختلاف المعنيين على المستفتى بل كل ذلك إختلاف راجع إلى شخص واحد وهو صاحب المذهب ليلحق باختلاف